25 - { ومن لم يستطع منكم طولا } اي غنى ل { أن ينكح المحصنات } الحرائر { المؤمنات } هو جري على الغالب فلا مفهوم له { فمن ما ملكت أيمانكم } ينكح { من فتياتكم المؤمنات والله أعلم بإيمانكم } فاكتفوا بظاهره وكلوا السرائر إليه فإنه العالم بتفضيلها ورب أمة تفضل حرة فيه وهذا تأنيس بنكاح الإماء { بعضكم من بعض } اي انتم وهن سواء في الدين فلا تستنكفوا من نكاحهن { فانكحوهن بإذن أهلهن } مواليهن { وآتوهن } أعطوهن { أجورهن } مهورهن { بالمعروف } من غير مطل ونقص { محصنات } عفائف حال { غير مسافحات } زانيات جهرا { ولا متخذات أخدان } أخلاء يزنون بهن سرا { فإذا أحصن } زوجن وفي قراءة بالبناء للفاعل تزوجن { فإن أتين بفاحشة } زنا { فعليهن نصف ما على المحصنات } الحرائر الأبكار إذا زنين { من العذاب } الحد فيجلدون خمسين ويغربن نصف سنة ويقاس عليهم العبيد ولم يجعل الإحصان شرطا لوجوب الحد لإفادة انه لا رجم عليهن اصلا { ذلك } اي نكاح المملوكات عند عدم الطول { لمن خشي } خاف { العنت } الزنا واصله المشقة سمي به الزنا لأنه سببها بالحد في الدنيا والعقوبة في الآخرة { منكم } بخلاف من لا يخافه من الأحرار فلا يحل له نكاحها وكذا من استطاع طول حرة وعليه الشافعي وخرج بقوله { من فتياتكم المؤمنات } الكافرات : فلا يحل له نكاحها ولو عدم وخاف { وأن تصبروا } عن نكاح المملوكات { خير لكم } لئلا يصير الولد رقيقا { والله غفور رحيم } بالتوسعة في ذلك